


Distr.: Limited
27 June 2024
Arabic
Original: English



لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة السابعة والستون
فيينا، 19-28 حزيران/يونيه 2024

مشروع التقرير

إضافة

الفصل الثاني

التوصيات والقرارات

لام - مسائل أخرى

- 1- نظرت اللجنة في بند جدول الأعمال المعنون "مسائل أخرى"، وفقا لقرار الجمعية العامة 72/78.
- 2- وتكلم في إطار هذا البند من جدول الأعمال ممثلو الاتحاد الروسي والأرجنتين وإكوادور وإندونيسيا وإيطاليا وباراغواي وباكستان والبرازيل وبيرو وشيلي وكولومبيا ولاتفيا وماليزيا والمكسيك واليابان. وتكلم أيضا ممثل الاتحاد الأوروبي، بصفته مراقبا دائما، نيابة عن الاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء. وأثناء التبادل العام للأراء، تكلم ممثلو دول أعضاء أخرى بشأن هذا البند.

1- تشكيل مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين للفترة 2026-2027

- 3- أشارت اللجنة إلى أن الجمعية العامة كانت قد أيدت، في الفقرة 11 من قرارها 89/58 الاتفاق الذي توصلت إليه اللجنة بشأن تشكيل مكاتب اللجنة وهيئتها الفرعيتين في المستقبل (A/58/20، المرفق الثاني، الفقرات 5-9)، استنادا إلى التدابير المتعلقة بأساليب عمل اللجنة وهيئتها الفرعيتين (انظر الوثيقة A/52/20، المرفق الأول، والوثيقة A/58/20، المرفق الثاني، التذييل الثالث)، التي سبق أن أيدتها الجمعية العامة في قرارها 56/52.
- 4- ولاحظت اللجنة أن خطة التناوب المعمول بها تنص على أن تكون الترشيحات المقدمة من المجموعات الإقليمية للفترة 2026-2027 على النحو التالي:



رئيس اللجنة: دول أوروبا الغربية ودول أخرى

النائب الأول لرئيس اللجنة: دول أوروبا الشرقية

النائب الثاني لرئيس اللجنة/مقرر اللجنة: الدول الأفريقية

رئيس اللجنة الفرعية العلمية والتقنية: دول آسيا والمحيط الهادئ

رئيس اللجنة الفرعية القانونية: دول أمريكا اللاتينية والكاريبي

5- ولاحظت اللجنة أن دول أوروبا الغربية ودول أخرى قد أُيدت ترشيح تيودورو فالنتي (إيطاليا) لمنصب رئيس اللجنة للفترة 2026-2027 (انظر الوثيقة A/AC.105/2024/CRP.13).

2- عضوية اللجنة

6- أحاطت اللجنة علماً بطلبي العضوية الواردين من جيبوتي، بصيغته الواردة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.4، ومن لاتفيا، بصيغته الواردة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.17، وبأن النظر في عضوية اللجنة سيؤجل إلى الدورة التاسعة والسبعين للجمعية العامة.

3- مركز المراقب

7- فيما يتعلق بالطلبات المقدمة من المنظمات غير الحكومية من أجل الحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة، أشارت اللجنة إلى أنها اتفقت في دورتها الثالثة والخمسين، في عام 2010 (الوثيقة A/65/20)، الفقرة 311)، على أن يُمنح مركز المراقب للمنظمات غير الحكومية على أساس مؤقت، لفترة ثلاث سنوات، إلى أن ترد معلومات عن حالة طلبها المقدم للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وأن مركز المراقب المؤقت يمكن أن يُمدد سنة إضافية إذا اقتضى الأمر ذلك، وأن تمنح مركز المراقب الدائم لهذه المنظمات غير الحكومية لدى التأكد من حصولها على المركز الاستشاري لدى المجلس.

8- وأحاطت اللجنة علماً بطلب الجمعية الفلكية الأفريقية للحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.5.

9- وقررت اللجنة منح الجمعية الفلكية الأفريقية مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبها للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

10- وأحاطت اللجنة علماً بطلب الرابطة العالمية لمشغلي السوائل للحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.6.

11- وقررت اللجنة منح الرابطة العالمية لمشغلي السوائل مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبها للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

12- وأحاطت اللجنة علماً بطلب معهد الفضاء الخارجي للحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.7.

13- وقررت اللجنة منح معهد الفضاء الخارجي مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبه للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

14- وأحاطت اللجنة علماً بطلب رابطة البيانات الفضائية للحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.8.

- 15- وقررت اللجنة منح رابطة البيانات الفضائية مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبها للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.
- 16- وأحاطت اللجنة علماً بطلب رابطة النهضة الفضائية الدولية الحصول على مركز مراقب دائم لدى اللجنة. وعُرض الطلب والمراسلات ذات الصلة على اللجنة في ورقة الاجتماع A/AC.105/2024/CRP.9.
- 17- وقررت اللجنة منح رابطة النهضة الفضائية الدولية مركز مراقب، على أساس مؤقت، لمدة ثلاث سنوات، ريثما تتوفر معلومات عن حالة طلبها للحصول على المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

4- البرنامج 5، "استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية": الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 وأداء البرامج لعام 2023

- 18- كانت الوثيقتان التاليتان معروضتين على اللجنة:
- (أ) ورقة اجتماع بشأن البرنامج 5 "استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية": الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 (A/AC.105/2024/CRP.3)؛
- (ب) الميزانية البرنامجية المقترحة لعام 2025، (A/79/6 (Sect.6)).
- 19- ولاحظت اللجنة أن الهيئة الفرعية التابعة للجمعية العامة والمعنية بالتخطيط والبرمجة والتنسيق قد استعرضت الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025، في دورتها الرابعة والستين المعقودة في الفترة من 13 أيار/مايو إلى 14 حزيران/يونيه 2024، وأن استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق وتوصياتها في إطار البرنامج 5 ترد في الوثيقة E/AC.51/2024/L.4/Add.5.
- 20- ونوّهت لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بالعرض الإيضاحي الذي قدمه نائب مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي بشأن الخطة البرنامجية المقترحة لعام 2025 وبالمعلومات التي قدمها المكتب بشأن مجالات العمل الرئيسية.
- 21- ولاحظت اللجنة أنه، بالنظر إلى أن لجنة البرنامج والتنسيق قد انتهت بالفعل من عملها، فإن أي مدخلات تتفق عليها لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في دورتها الحالية سوف تقيد في إثراء مشاريع الخطط البرنامجية التي سَتُعد في المستقبل.
- 22- ورؤي أنه يمكن تمديد دورات اللجنة لمدة يومين، بحيث يكون إجمالي عدد أيام العمل في كل دورة 10 أيام.
- 23- ورؤي أنه يمكن تقليص دورات اللجنة الفرعية القانونية بمقدار يومين، بحيث تمتد لما مجموعه ثمانية أيام عمل، ويمكن تخصيص هذين اليوميين لدورات اللجنة، أي بما مجموعه 10 أيام عمل لكل دورة.
- 24- ورأت بعض الوفود أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي يستحق الثناء على عمله القيّم، وخصوصاً بالنظر إلى النطاق المتسع والمتزايد باطراد لتقديم الخدمات الاستشارية التقنية وبناء القدرات في مجال قانون الفضاء التي يوفرها المكتب للدول الأعضاء في اللجنة، ومنها مثلاً مشروع قانون الفضاء للجهات الفاعلة الجديدة في مجال الفضاء، الذي يبسر جهود العديد من البلدان في أن تصبح دولاً مرتادة للفضاء ويمثل مصدراً أساسياً للمشورة العملية بشأن تنفيذ إطار الحوكمة العالمي لأنشطة الفضاء الخارجي على الصعيد الوطني، مما يسهم بصورة كبيرة في تحقيق استدامة أنشطة الفضاء الخارجي للجميع في الأمد البعيد، وكذلك على الدعم الحاسم الذي يقدمه المكتب في تعزيز القدرات الوطنية والقدرة على الصمود من أجل التخفيف من الآثار الضارة للكوارث الطبيعية في سياق برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، مع ملاحظة أن نقص الموارد المالية والبشرية

اللازمة للمكتب للوفاء بولايته أمر غير مقبول. ودعت تلك الوفود أيضا الدول الأعضاء إلى زيادة الموارد المتاحة للمكتب حتى يتمكن من تلبية احتياجات الدول الأعضاء، وخصوصا البلدان النامية، في الحصول على المنافع المتعددة التي يتيحها الفضاء.

5- مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الثامنة والستين

25- أوصت اللجنة بالنظر في البنود التالية في دورتها الثامنة والستين في عام 2025:

- 1- افتتاح الدورة.
- 2- إقرار جدول الأعمال.
- 3- كلمة الرئيس.
- 4- تبادل عام للآراء.
- 5- سبل ووسائل الحفاظ على استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- 6- تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن أعمال دورتها الثانية والستين.
- 7- تقرير اللجنة الفرعية القانونية عن أعمال دورتها الرابعة والستين.
- 8- الفضاء والتنمية المستدامة.
- 9- الفوائد العرضية لتكنولوجيا الفضاء: استعراض الحالة الراهنة.
- 10- الفضاء والمياه.
- 11- الفضاء وتغيّر المناخ.
- 12- استخدام تكنولوجيا الفضاء في منظومة الأمم المتحدة.
- 13- دور اللجنة وأسلوب عملها في المستقبل.
- 14- الاستكشاف والابتكار في مجال الفضاء.
- 15- خطة "الفضاء 2030".
- 16- مسائل أخرى.
- 17- تقرير اللجنة المقدم إلى الجمعية العامة.

ميم - الجدول الزمني لأعمال اللجنة وهيئتها الفرعيتين

18- اتفقت اللجنة على الجدول الزمني المؤقت التالي لدورتها ودورتتي لجننتيها الفرعيتين في عام 2025:

الموقع	التاريخ	الهيئة
فيينا	3-14 شباط/فبراير 2025	اللجنة الفرعية العلمية والتقنية
فيينا	5-16 أيار/مايو 2025	اللجنة الفرعية القانونية
فيينا	25 حزيران/يونيه - 4 تموز/يوليه 2025	لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية